Distr.: General 6 December 2012

Arabic

Original: Spanish

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة السابعة والخمسون

٤-٥١ آذار/مارس ٢٠١٣

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين، والتنمية، والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة، واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات

بيان مقدم من الرابطة النسائية من أجل الحرية والديمقراطية، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩.



بيان

الرابطة النسائية من أجل الحرية والديمقراطية هي جمعية نسائية أنشئت في برشلونة في عام ٢٠٠١، وتسترشد في أنشطتها الرئيسية بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ومقصد الرابطة الأساسي هو تمكين المرأة من التصرف بحرية في مناخ ديمقراطي وبفرص متكافئة، مع التطبيق الكامل لمنهاج عمل بيجين، ووثائق متابعة منهاج العمل، ومؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، والأهداف الإنمائية للألفية.

وفيما يتعلق بالموضوع ذي الأولوية للدورة السابعة والخمسين للجنة وضع المرأة، فإن الرابطة النسائية من أجل الحرية والديمقراطية تدعو إلى ما يلي:

- إعادة تأكيد الالتزام بكفالة الإعمال التام لحقوق الإنسان للنساء والفتيات، باعتبارها جزءا غير قابل للتصرف وأساسيا ولا يتجزأ من جميع الحقوق والحريات الأساسية. إن النيل من حقوق المرأة يشكل عائقا كبيرا أمام تحقيق الديمقراطية الحقيقية والسلام والحق في ممارسة المواطنة، فضلا عما يمثله من ظلم وقسوة
- العمل، على سبيل الأولوية، على التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولاتها الاختيارية الملحقة بها، وتنفيذ إجراءاتها تنفيذا كاملا، من خلال سنّ قوانين ووضع سياسات وخطط عمل فعالة
- العمل في جميع عمليات تطبيق القانون على ضمان الاعتماد على موارد تكفي للمكافحة الفعالة لأعمال العنف ضد النساء والفتيات، والتصدي لهذه الأعمال بسرعة وفهم واعتبار، وإمكان التحقيق فيها
- التوسع في سياسات وبرامج توعية القضاة والمحامين والمدعين العامين ومَن يعملون مع ضحايا العنف، حتى تنفذ جميع الإجراءات القضائية من منظور جنساني
- النظر في جميع القوانين والقواعد والسياسات والممارسات والأعراف التي تميز ضد النساء والفتيات أو التي تكون لها آثار تنطوي على التمييز ضدهن، وتنقيحها أو تعديلها أو إلغاؤها
- تنسيق العمل المشترك لجميع المؤسسات بحيث يتم، في حالات العنف ضد النساء أو أبنائهن أو بناتهن، إقامة شبكة من الموارد والخدمات المتخصصة الفعالة فعلا

12-63265

- توقيع عقوبة قاسية على من يشجعون مختلف أشكال الاستغلال الجنسي للنساء والفتيات ويستفيدون من هذه الأشكال: الدعارة، والسياحة الجنسية، والمواد الإباحية، والاستغلال عن طريق الإنترنت، وما شابه ذلك
- تنقيح وزيادة وتطبيق تدابير القضاء على الاتجار بالنساء والفتيات وعلى بغاء الأطفال
- توفير الحماية أساسا للنساء والفتيات القليلات المناعة والمعرضات للخطر، مثل نساء وفتيات الشوارع، أو اللاجئات، أو ضحايا الحرب، أو ضحايا الاختطاف
- العمل بشكل خاص على حماية النساء والفتيات من العنف بعد انتهاء حالات الكوارث، مثل الفيضانات أو الأعاصير أو الزلازل، حيث تتوافر الظروف لمزيد من قلة المناعة
- الحصول على الاعتراف المؤسسي والقانوني بجميع أشكال العنف الاقتصادي ضد المرأة الذي يرتبط بالسيطرة على الموارد والتبعية الاقتصادية، باعتبار هذا الاعتراف خطوة أساسية في مكافحة جميع أشكال العنف، فالعنف الاقتصادي شكل آخر للعدوان أكثر خفاء وجهلا به
- تعزيز برامج التدريب على المساواة والجنسانية في المؤسسات التعليمية للطلبة والمدرسين، باعتبار ذلك عاملا أساسيا لخلق حو من الاحترام وصولا إلى تكافؤ حقيقي للفرص
- تشجيع المدارس على توفير بيئة آمنة ومناسبة للفتيات، وعلى أن تتخذ المؤسسات التعليمية تدابير للقضاء على العنف ضد الفتيات وعلى احتمال وقوع تحرش جنسي في المدارس
- تعزيز التمثيل الإيجابي للنساء والفتيات بصفتهن مديرات ومكلفات باتخاذ قرارات على جميع المستويات، بما في ذلك من حلال وضع وتنفيذ قوانين وبرامج وحملات توعية للتصدي للمواقف والسلوكيات المنطوية على قوالب نمطية التي تسهم في التمييز والعنف ضد الفتيات والنساء
- تشجيع الدراسات الموضوعة من منظور جنساني عن أسباب العنف والنساء، وأفضل وأنجع السبل لمكافحته، ثم تعميم نتائج واقتراحات هذه الدراسات وتطبيق توصياتها
- تعزيز تقييم نتائج تنفيذ التدابير المتخذة للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات والحث على نشرها وتعميمها.

3 12-63265